

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

17076 - عن عبد الله بن عمرو أن العاص بن وائل أوصى أن يعتق عنه مائة رقبة فاعتق ابنه هشام خمسين رقبة فأراد ابنه عمرو أن يعتق عنه الخمسين الباقية فقال حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله إن أبي أوصى بعتق مائة رقبة وإن هشاماً أعتق عنه خمسين وبقيت عليه خمسون أفأعتق عنه ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لو كان مسلماً فأعتقتم عنه أو صدقتم عنه أو حججتم عنه بلغه ذلك .
ابن جرير